

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٨٧٩ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

**مادة ١ -** يُرفض طلب السيد / نبيل محمد سلحدار (اللبناني الجنسية) مواليد لبنان في ١٩٧٢/١٢/٢٣ اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لدواع أمنية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٤/١١/٩

وزير الداخلية

محمد إبراهيم